

الرقم: ١٢٦٢/٨/٩

التاريخ: 2010/10/26

الموافق: ١٤٣١/١٨

مُعْلَم

رقم (١٤١)

السادة/ أعضاء بورصة عمان المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أشير إلى قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2010/561) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2010/10/12، والمتصل بتسجيل أسهم الزيادة في رأس مال الشركة الأردنية لتجهيز وتسويق الدواجن ومنتجاتها، وذلك من خلال طرح (12,440,000) سهم للاكتتاب من خلال العرض العام لمساهمي الشركة؛ ولاحقاً لقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2007/52) تاريخ 22/1/2007 الذي ينص على عدم تطبيق تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب على أسهم الزيادة للشركات المصدرة في حال كان السعر المرجعي لحق الاكتتاب قيمة سالبة أو صفر .

وأستناداً إلى ما نقدم، ونظراً لكون السعر المرجعي لحق الاكتتاب بأسمهم الزيادة للشركة الأردنية لتجهيز وتسويق الدواجن ومنتجاتها يمثل قيمة سالبة، فإنه لن يتم تطبيق تعليمات حقوق الاكتتاب على أسهم الزيادة في رأس مال الشركة المشار إليها أعلاه.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،،

نادر عازر
نائب المدير التنفيذي